

Distr.: General
8 April 2004
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والخمسون

البند ١١٢ من القائمة المؤقتة*

تخطيط البرامج

الإطار الاستراتيجي المقترح لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧

الجزء الثاني: خطة برنامجية لفترة سنتين

البرنامج ١٣

المراقبة الدولية للمخدرات: منع الجريمة والعدالة الجنائية

المحتويات

الصفحة

٢	التوجه العام
٤	البرنامج الفرعي ١ - البحث والتحليل والدعوة
٥	البرنامج الفرعي ٢ - تقديم الخدمات اللازمة لوضع السياسات والتقيد بالمعاهدات
٧	البرنامج الفرعي ٣ - المساعدة والمشورة في المسائل التقنية
٩	الولايات التشريعية

* A/59/50، و Corr.1.



التوجه العام

١٣-١ قامت الجمعية العامة في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية بإدراج تحقيق التنمية المستدامة ضمن أهداف المنظمة. وللتنمية المستدامة أبعاد كثيرة. فهي تقتضي تقاسم موارد هذا الكوكب من أجل تعزيز كرامة الإنسان. كما تقتضي حسن إدارة تلك الموارد حتى يمكن للأجيال المقبلة أن ترث عالماً أفضل. و تستتبع التنمية المستدامة أيضاً تحسين أمن الإنسان، بما في ذلك تحرير الأفراد من عتق السلوك "الهمجي". ويندرج هذا الجانب في صميم أعمال مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، الذي أنيطت به مهمة مساعدة الدول الأعضاء في حربها على المخدرات غير المشروعة والجريمة والإرهاب بجميع صورته ومظاهره. وقد أعربت الدول الأعضاء أيضاً في إعلان الألفية عن تصميمها على تكثيف الجهود المبذولة لمكافحة الجريمة عبر الوطنية بجميع أبعادها، وعلى مضاعفة جهودها لتنفيذ التزامها بمكافحة مشكلة المخدرات في العالم، وعلى اتخاذ إجراءات متضافرة ضد الإرهاب الدولي بجميع صورته ومظاهره.

١٣-٢ وتقوم التوجيهات المتعلقة بالسياسة العامة التي يأخذ بها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة على الأسس التالية: (أ) الاتفاقيات الدولية لمراقبة المخدرات واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والصكوك القانونية الدولية لمكافحة الإرهاب بجميع صورته ومظاهره؛ (ب) القرارات الرئيسية الصادرة عن الهيئات التشريعية، وخصوصاً قرار الجمعية العامة ١٥٢/٤٦ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ الذي وضع بموجبه برنامج منع الجريمة والعدالة الجنائية، والقرارين ١٧٩/٤٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، و١٨٥/٤٦ جيم، المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، المتعلقين ببرنامج المراقبة الدولية للمخدرات؛ (ج) دورة الجمعية العامة الاستثنائية العشرين المتعلقة بمواجهة مشكلة المخدرات العالمية؛ (د) إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية.

١٣-٣ وتتمثل الأركان الثلاثة لبرنامج عمل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، فيما يلي:

(أ) العمل البحثي والتحليلي الرامي إلى زيادة المعرفة والفهم فيما يتعلق بمسألتي المخدرات والجريمة وإلى توسيع الأساس الدلالي الذي يستند إليه في صنع القرارات المتعلقة بالسياسة العامة والعمليات؛

(ب) العمل المتعلق بوضع المعايير من أجل مساعدة الدول على التصديق على المعاهدات الدولية وتنفيذها، وعلى صوغ تشريعات وطنية بشأن المخدرات والجريمة

والإرهاب بجميع صوره ومظاهره، وتوفير خدمات الأمانة والخدمات الفنية للهيئات التعاقدية وهيئات الإدارة؛

(ج) مشاريع التعاون التقني الميدانية الرامية إلى تعزيز قدرة الدول الأعضاء على التصدي للمخدرات غير المشروعة والجريمة والإرهاب.

١٣-٤ وقد أوجدت العولمة بيئة تيسر تدفق المخدرات غير المشروعة والجريمة والإرهاب بجميع صوره ومظاهره عبر الحدود. فالقوائد التي يمكن أن تجنى من التجارة المفتوحة ومن حرية تدفق المنافع العامة تقابلها من جهة أخرى عولمة المخاطر التي تهدد الأمن البشري. لذلك، فإن مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة يهدف من وراء أنشطته إلى المساهمة في تحقيق النتائج التالية:

(أ) أن تصبح الحكومات أفضل استعدادا للوفاء بالالتزامات المترتبة عليها بموجب المعاهدات الدولية، وخاصة من خلال التعاون القضائي الفعال والجهود الوقائية والتدابير الرامية إلى مكافحة إنتاج المخدرات غير المشروعة والاتجار بها وتعاطيتها، والاتجار بالبشر وغير ذلك من أشكال الجريمة المنظمة وغسل الأموال والفساد والإرهاب بجميع صوره ومظاهره؛

(ب) أن تصبح القرارات التي يتخذها واضعو السياسات أكثر استنادا إلى الأدلة، فترتكز إلى معرفة أوسع وأغزر بالمسائل التي تخص المخدرات غير المشروعة والجريمة والإرهاب؛

(ج) أن يصبح المجتمع المدني والرأي العام أشد التزاما بإجراءات التصدي للمشاكل المتعلقة بالمخدرات غير المشروعة والجريمة، على أساس من ازدياد الوعي بتلك المسائل وفهمها.

١٣-٥ ولدى السعي إلى تحقيق تلك الأهداف، سوف يبذل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة قصارى جهده لإدماج المنظور الجنساني في مشاريعه وتعميم مراعاته في تلك المشاريع، وخاصة فيما يتعلق منها بالوقاية وتوفير أسباب العيش البديلة ومكافحة الاتجار بالبشر.

البرنامج الفرعي ١

البحث والتحليل والدعوة

هدف المنظمة: زيادة المعرفة والفهم فيما يتعلق بالمسائل ذات الصلة بالمخدرات والجريمة وزيادة الدعم المقدم للوقاية من المخدرات غير المشروعة والجريمة والحد منهما.

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' زيادة استعمال المنشورات والتقارير التقنية والإحصاءات الصادرة عن مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وزيادة عدد الإشارات المرجعية إليها؛	(أ) ازدياد استخدام المجتمع الدولي للأساس الدلالي من أجل التصدي لمشكلي المخدرات والجريمة؛
'٢' ارتفاع عدد زيارات صفحات الموقع الشبكي وعدد التنزيلات منها؛	(ب) تحسن نوعية المختبرات المستخدمة لاختبار المخدرات ولإغراض الفحص الجنائي على الصعيد الوطني؛
(ب) ارتفاع عدد البلدان التي تبني قدراتها التنفيذية أو تعزز ما يوجد لديها من هذه القدرات من أجل تمكين مختبرات الفحص الجنائي من توفير دعم علمي للسلطات الوطنية؛	(ج) ازدياد الدعم المقدم إلى الأنشطة الوطنية لمراقبة المخدرات ومنع الجريمة؛
(ج) '١' عدد اتفاقات الشراكة والتمويل المبرمة مع الحكومات والمؤسسات والمنظمات غير الحكومية وكيانات القطاع الخاص؛	(د) ازدياد الوعي العام بالمسائل ذات الصلة بالمخدرات والجريمة والإرهاب بجميع صوره ومظاهره.
'٢' عدد البرامج المشتركة مع المنظمات الشريكة؛	
(د) '١' ارتفاع عدد زوار الموقع الشبكي؛	
'٢' ارتفاع عدد المخططات التي تذييع معلومات عن المخدرات والجريمة.	

الاستراتيجية

١٣-٦ تتولى مسؤولية هذا البرنامج الفرعي شعبة تحليل السياسات والشؤون العامة. وسوف تشمل الاستراتيجية الرامية إلى بلوغ الهدف من هذا البرنامج الفرعي العناصر الرئيسية التالية: (أ) توفير إحصاءات وتحليلات آنية ودقيقة بشأن مشكلتي المخدرات والجريمة في العالم؛ (ب) توسيع الأساس الدلالي اللازم لوضع السياسات؛ (ج) توفير الخدمات في مجال اختبار المخدرات وخدمات خبراء الفحص الجنائي؛ (د) تقييم المشاريع والبرامج والأثر المترتب على الأنشطة؛ (هـ) تطوير التخطيط والتحليل الاستراتيجيين؛ (و) تحسين التوازن بين المنع والإنفاذ في التخطيط البرنامجي وصوغ المشاريع؛ (ز) التحوار بشأن السياسات العامة مع الحكومات والدول الأعضاء والمنظمات الدولية وكيانات القطاع الخاص المانحة بغية حشد الموارد؛ (ح) التواصل مع المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية ووسائل الإعلام الدولية؛ (ط) الاضطلاع بأنشطة محددة الهدف في مجال الدعوة والاتصالات، مع التشديد على وسائل الإعلام؛ (ي) التنسيق مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى فيما يتعلق بالمسائل ذات الصلة بالمخدرات والجريمة والإرهاب بجميع صورته ومظاهره.

البرنامج الفرعي ٢

تقديم الخدمات اللازمة لوضع السياسات والتقيد بالمعاهدات

هدف المنظمة: تيسير وضع السياسات بشأن المسائل ذات الصلة بمكافحة المخدرات والجريمة والإرهاب بجميع صورته ومظاهره والتصديق على المعاهدات والاتفاقيات والصكوك القانونية الدولية ذات الصلة، وبخاصة الاتفاقيتان الجديدتان وهما اتفاقية مكافحة الفساد واتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها، والامتنثال لأحكام تلك الصكوك.

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' النسبة المئوية لأعضاء المكاتب الموسعة للجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية الذين يبدون رضاهم عن الدعم التقني والموضوعي الذي تقدّمه الأمانة، وذلك وفقا لمقياس تتدرج مستوياته من ١ إلى ٥؛	(أ) تحسّن نوعية الخدمات التي تقدمها في مجال اتخاذ القرارات وتوجيه السياسات العامة كل من لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، وكذلك نوعية الخدمات المقدّمة من أجل تنفيذ أعمال الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات؛
'٢' النسبة المئوية لأعضاء الهيئة الدولية	

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(ب) ارتفاع عدد البلدان المصدّقة على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها والصكوك القانونية الدولية لمكافحة الإرهاب بجميع صوره ومظاهره؛	لمراقبة المخدرات الذين يبدون رضاهم الكامل عن نوعية وآنية خدمات الأمانة الموضوعية المقدّمة إلى الهيئة؛ (ب) '١' النسبة المئوية للتصديقات الجديدة على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد من مجموع عدد الدول التي لم تكن قد صدّقت عليها بعد في بداية فترة السنتين؛ '٢' النسبة المئوية للتصديقات الجديدة على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولاتها الثلاثة من مجموع عدد الدول التي لم تكن قد صدّقت عليها بعد في بداية فترة السنتين؛ '٣' النسبة المئوية للتصديقات الجديدة على الصكوك القانونية الدولية لمكافحة الإرهاب بجميع صوره ومظاهره من مجموع عدد الدول التي لم تكن قد صدّقت على تلك الصكوك في بداية فترة السنتين؛
(ج) زيادة قدرة الدول الأعضاء على الامتثال لأحكام المعاهدات والاتفاقيات المتعلقة بالمخدرات والجريمة ومنع الإرهاب بجميع صوره ومظاهره.	(ج) عدد البلدان التي تمتثل للعدد الزائد من أحكام المعاهدات والاتفاقيات المتعلقة بالمخدرات والجريمة ومنع الإرهاب بجميع صوره ومظاهره، مقارنة بمستوى الامتثال لتلك الأحكام في بداية فترة السنتين.

الاستراتيجية

١٣-٧ تتولى مسؤولية هذا البرنامج الفرعي شعبة شؤون المعاهدات. وسوف يتحقق الهدف من هذا البرنامج الفرعي عن طريق اتباع استراتيجية متعددة الجوانب، تتألف أساساً من العناصر التالية: (أ) التشجيع على التصديق على المعاهدات والاتفاقيات المتعلقة بمراقبة المخدرات والجريمة والإرهاب بجميع صوره ومظاهره، وعلى تنفيذ تلك المعاهدات

والاتفاقيات، وذلك بوسائل منها بوجه خاص توفير خدمات الدعم والتدريب فيما يتعلق بمسائل المشورة القانونية والمسائل التشريعية وما يتصل بذلك من بناء القدرات المؤسسية؛ (ب) تعزيز النظام القانوني الخاص بمكافحة الإرهاب بجميع صوره ومظاهره والتعاون بشكل وثيق مع لجنة مكافحة الإرهاب التابعة لمجلس الأمن؛ (ج) تعزيز التعاون القضائي فيما بين البلدان، ولا سيما في مجال تسليم المجرمين وتبادل المساعدة القانونية؛ (د) أداء مهام الأمانة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد ومؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية؛ (هـ) توفير الدعم التقني والموضوعي للجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ومؤتمرات الأمم المتحدة المتعلقة بالجريمة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة؛ (و) مساعدة الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات على رصد امتثال الحكومات للمعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات وتشجيع ذلك الامتثال؛ (ز) التنسيق والتعاون مع الجهات الفاعلة الأخرى، وخصوصا مع المعاهد التي تتألف منها شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية.

البرنامج الفرعي ٣

المساعدة والمشورة في المسائل التقنية

هدف المنظمة: التقليل المستمر لتعاطي المخدرات وإنتاج المخدرات غير المشروعة والاتجار بها، والاتجار بالبشر، وغير ذلك من أشكال الجريمة عبر الوطنية، بما في ذلك غسل الأموال والفساد.

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من المنظمة
(أ) '١' ارتفاع عدد البلدان التي تأخذ باستراتيجيات إجرائية المنحى لخفض الطلب بغية إحراز نتائج هامة وقابلة للقياس في مجال تقليص تعاطي المخدرات؛	(أ) تعزيز قدرة الدول الأعضاء على تنفيذ سياسات واستراتيجيات وإجراءات تتسق مع الإعلان السياسي الذي اعتمدته الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العشرين المكرسة لمكافحة مشكلة المخدرات العالمية في المجالات الرئيسية الستة التالية:
'٢' ارتفاع عدد البلدان التي تستعمل آليات التعاون والصكوك القانونية وتقنيات التحري الحديثة المتفق عليها لكبح إنتاج المخدرات والاتجار بها وما يتصل بذلك من جرائم؛	خفض الطلب على المخدرات؛ وإنتاج المنشطات الأمفيتامينية والاتجار بها وتعاطيها؛ ومراقبة السلائف؛ والتعاون القضائي؛ وغسل الأموال؛ والقضاء على الحاصل غير المشروعة

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من المنظمة
'٣' ارتفاع عدد البلدان التي تطبق استراتيجيات فعالة ومستدامة للقضاء على المخاصيل غير المشروعة؛	
'٤' ارتفاع عدد البلدان المهتمة بهذا الأمر التي تزود المزارعين المحتاجين بمساعدات للتنمية البديلة؛	
'٥' ارتفاع عدد البلدان التي لديها:	
(أ) تشريعات تجرم غسل العائدات المتأتية من جميع الجرائم الجسيمة؛ (ب) ما يلزم من تدابير لتمكين السلطات من استبانة عائدات الجريمة أو تعقبها أو تجميدها أو حجزها؛ (ج) نظام مالي ورقابي فعال يمكن من حرمان المجرمين من سبل الوصول إلى عائدات جرائمهم؛	
(ب) '١' ارتفاع عدد البلدان التي لديها خطط عمل وطنية لمكافحة مختلف أشكال الجريمة المنظمة؛	(ب) تعزيز قدرة الحكومات على الحد من الأشكال الرئيسية للجريمة المنظمة عبر الوطنية، ومنها الاتجار بالبشر وغسل الأموال، في إطار الالتزامات الصادرة عن مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية؛
'٢' ارتفاع عدد البلدان التي لديها فرق عاملة لتنفيذ خطط العمل تلك؛	
'٣' ارتفاع عدد البلدان التي أنشأت وحدات متخصصة لمكافحة الجريمة المنظمة والاتجار بالبشر؛	
'٤' ارتفاع عدد البلدان التي لديها أحكام بشأن التجريد من الموجودات ومصادرتها وحماية الضحايا والشهود؛	
(ج) '١' ارتفاع عدد البلدان التي لديها آليات لاسترجاع الموجودات وردّها؛	(ج) تعزيز قدرة الحكومات على الحد من أشكال الفساد الرئيسية في إطار الالتزامات الصادرة عن مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.
'٢' ارتفاع عدد البلدان التي تنشئ	

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من المنظمة
أجهزة أو وحدات لمكافحة الفساد؛	
'٣' ارتفاع عدد البلدان التي تنفذ اتفاقية مكافحة الفساد.	

الاستراتيجية

٨-١٣ تتولى شعبة العمليات مسؤولية هذا البرنامج الفرعي. وسوف تشمل الاستراتيجية الرامية إلى بلوغ الهدف من هذا البرنامج الفرعي ما يلي: التحليل الآني للاتجاهات وتبيين المسائل الناشئة على الصعيدين الإقليمي والعالمي؛ وتطوير وتعميم أفضل الممارسات من خلال تجريب نهج وتدابير جديدة والقيام بأبحاث مكتبية؛ ونشر أدلة ومجموعات من الأدوات؛ وتعزيز النظم القضائية الوطنية؛ وتزويد الدول الأعضاء، بناء على طلبها، بالمساعدة اللازمة لتمكينها من الوفاء بالتزاماتها الدولية، من خلال التعاون التقني، بما في ذلك التدريب والخدمات الاستشارية والمعدات، مع التركيز بوجه خاص على بناء القدرات في مجالي مراقبة المخدرات ومنع الجريمة، ومع إيلاء اهتمام خاص للأثر الذي يلحق بالسكان من جراء المشاكل ذات الصلة بالمخدرات والجريمة.

الولايات التشريعية

الاتفاقيات

الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١ بصيغتها المعدلة بروتوكول سنة ١٩٧٢
اتفاقية المؤثرات العقلية لسنة ١٩٧١
اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨
اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولاتها الثلاثة (٢٠٠٠ و ٢٠٠١)
اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (٢٠٠٣)

قرارات الجمعية العامة:

١٥٢/٤٦ وضع برنامج فعال للأمم المتحدة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية
٥٩/٥١ إجراءات مكافحة الفساد

إعلان الأمم المتحدة بشأن الجريمة والأمن العام	٦٠/٥١
إعلان الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والرشوة في المعاملات التجارية	١٩١/٥١
تدابير منع الجريمة والعدالة الجنائية الرامية إلى القضاء على العنف ضد المرأة	٨٦/٥٢
إعلان سياسي	د-٢٠/٢
إعلان خاص بالمبادئ التوجيهية لخفض الطلب على المخدرات	د-٢٠/٣
التدابير اللازمة لتعزيز التعاون الدولي على مواجهة مشكلة المخدرات العالمية	د-٢٠/٤
تبادل المساعدة والتعاون الدولي في المسائل الجنائية	١١٢/٥٣
إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية	٢/٥٥
اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية	٢٥/٥٥
إعلان فيينا بشأن الجريمة والعدالة: مواجهة تحديات القرن الحادي والعشرين	٥٩/٥٥
بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية	٢٥٥/٥٥
إعلان التزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز	د-٢٦/٢
متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية	٩٥/٥٦
دور مؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين ومهمتها وتواترها ومدتها	١١٩/٥٦
متابعة خطط العمل لتنفيذ إعلان فيينا بشأن الجريمة والعدالة: مواجهة تحديات القرن الحادي والعشرين	١٧٠/٥٧
التعاون الدولي لمكافحة مشكلة المخدرات العالمية	١٧٤/٥٧
اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد	٤/٥٨
التعاون الدولي على مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية: تقديم المساعدة إلى الدول في مجال بناء القدرات تيسيرا لتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها	١٣٥/٥٨

١٣٦/٥٨	تعزيز التعاون الدولي والمساعدة التقنية على تشجيع تنفيذ الاتفاقيات والبروتوكولات العالمية ذات الصلة بالإرهاب في إطار أنشطة مركز منع الجريمة الدولية
١٣٧/٥٨	تعزيز التعاون الدولي على منع الاتجار بالأشخاص ومكافحته وحماية ضحاياه
١٣٨/٥٨	الأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الحادي عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية
١٣٩/٥٨	معهد الأمم المتحدة الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين
١٤٠/٥٨	تعزيز برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، ولاسيما قدراته في مجال التعاون التقني
١٤١/٥٨	التعاون الدولي على مكافحة المشكلة المخدرات العالمية
٢٠٥/٥٨	منع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الأصول المتأتية من مصدر غير مشروع وإعادة تلك الأصول إلى بلدانها الأصلية

قرارات مجلس الأمن

١٣٧٣ (٢٠٠١)	تدابير مكافحة الإرهاب
١٣٧٧ (٢٠٠١)	إعلان بشأن الجهود العالمية لمكافحة الإرهاب
١٤٥٦ (٢٠٠٣)	إعلان بشأن مسألة مكافحة الإرهاب

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

١/١٩٩٢	إنشاء لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية
٢٧/١٩٩٧	تدعيم برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية فيما يتعلق بتطوير إحصاءات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية
٢٤/١٩٩٩	تدابير تعزيز التعاون وأداء مرفق تبادل المعلومات عن المشاريع الدولية في ميدان منع الجريمة والعدالة الجنائية
٢٥/١٩٩٩	منع الجريمة منعا فعالا
٢٧/١٩٩٩	إصلاح نظام العقوبات

إدارة قضاء الأحداث	٢٨/١٩٩٩
استعراض برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات: تدعيم آلية الأمم المتحدة لمراقبة المخدرات على الصعيد الدولي ضمن نطاق المعاهدات الدولية الموجودة لمراقبة المخدرات ووفقا للمبادئ الأساسية لميثاق الأمم المتحدة	٣٠/١٩٩٩
تنفيذ إعلان مبادئ العدل الأساسية المتعلقة بضحايا الإجرام والتعسف في استعمال السلطة	١٥/٢٠٠٠
تدابير تعزيز منع الجريمة الفعال المستند إلى المجتمع المحلي	١١/٢٠٠١
الاتجار غير المشروع بأنواع النباتات والحيوانات البرية الخاضعة للحماية	١٢/٢٠٠١
المبادئ الأساسية لاستخدام برامج العدالة التصالحية في المسائل الجنائية	١٢/٢٠٠٢
تدابير لتعزيز منع الجريمة منعا فعالا	١٣/٢٠٠٢
ترويج التدابير الفعالة للتصدي للمسائل المتعلقة بالأطفال المفقودين وبالانتهاك أو الاستغلال الجنسي للأطفال	١٤/٢٠٠٢
التعاون الدولي والمساعدة التقنية والخدمات الاستشارية في منع الجريمة والعدالة الجنائية	٢٥/٢٠٠٣
منع الجريمة في المدن	٢٦/٢٠٠٣
الاتجار غير المشروع بأنواع النباتات والحيوانات البرية الخاضعة للحماية	٢٧/٢٠٠٣
التعاون الدولي على منع الاختطاف ومكافحته والقضاء عليه، وعلى توفير المساعدة للضحايا	٢٨/٢٠٠٣
منع جرائم انتهاك التراث الثقافي للشعوب الموروثة في شكل ممتلكات منقولة	٢٩/٢٠٠٣
معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية	٣٠/٢٠٠٣
أداء لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية	٣١/٢٠٠٣

قرارات لجنة المخدرات

- ٤/٤٢ المبادئ التوجيهية التي تسترشد بها الحكومات في الإبلاغ عن تنفيذ برنامج العمل العالمي وعن التقدم المحرز في تحقيق الأهداف والغايات المحددة لعامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٨، على النحو المبين في الإعلان السياسي الذي اعتمدته الجمعية في دورتها الاستثنائية العشرين
- ٢/٤٣ متابعة خطة العمل لتنفيذ الإعلان الخاص بالمبادئ التوجيهية لخفض الطلب على المخدرات
- ٣/٤٣ تعزيز المساعدة المقدمة إلى متعاطي المخدرات
- ٦/٤٣ الزراعة غير المشروعة
- ٩/٤٣ مراقبة السلائف الكيميائية
- ١٠/٤٣ تعزيز التعاون الإقليمي والدولي على مكافحة صنع العقاقير الاصطناعية، وخصوصا المنشطات الأمفيتامينية، والاتجار بها واستهلاكها بصورة غير مشروعة
- ٢/٤٤ التقرير الذي يصدره المدير التنفيذي كل سنتين عن التقدم الذي أحرزته الحكومات في تحقيق الأهداف والغايات المقررة لعامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٨ والمبينة في الإعلان السياسي الذي اعتمدته الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العشرين، المكرسة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية معاً
- ١٤/٤٤ التدابير الرامية إلى تعزيز تبادل المعلومات بشأن الأنماط الجديدة لتناول العقاقير وبشأن المواد المستهلكة
- ١/٤٥ فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) وفيروسه، في سياق تعاطي المخدرات
- ١٣/٤٥ تحقيق المستوى الأمثل لنظم جمع المعلومات وتحديد أفضل الممارسات لمواجهة الطلب على المخدرات غير المشروعة
- ١٤/٤٥ دور التنمية البديلة في مكافحة المخدرات والتعاون الإنمائي
- ١/٤٦ تحديد التأكيد على الجهود المعنية بخفض الطلب والوقاية والمعالجة امتثالاً للمعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات

٢/٤٦ تعزيز الاستراتيجيات المتعلقة بالوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب في سياق تعاطي المخدرات

البيان الوزاري المشترك للجنة المخدرات

البيان الوزاري المشترك والتدابير الإضافية لأجل تنفيذ خطط العمل المنبثقة عن الدورة الاستثنائية العشرين للجمعية العامة والمعتمدة خلال الجزء الوزاري من الدورة السادسة والأربعين للجنة المخدرات، المعقودة يومي ١٦ و ١٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٣

قرارات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

- | | |
|-----|--|
| ١/١ | الإدارة الاستراتيجية لبرنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية من جانب لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية |
| ١/٤ | خلافه الدول فيما يتعلق بالمعاهدات الدولية الخاصة بمكافحة مختلف مظاهر الجريمة |
| ١/٧ | الإدارة الاستراتيجية لبرنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية من جانب لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية |
| ١/٩ | الإدارة الاستراتيجية لبرنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية من جانب لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية |